

المملكة المغربية
جامعة سيدي محمد بن عبد الله
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - فاس



شعبة القانون الخاص
مسلك القانون الخاص
وحدة: "المدخل لنظرية الالتزامات"
السداسية الثانية - فوج: "أ" - ذ. محمد بخنيف

الاشغال التوجيهية

الجزء الثاني المتعلق بأسئلة مراقبة الفهم والتطبيق
مذيلة بتمارين

الموسم الجامعي

2015-2016



المملكة المغربية
جامعة سيدي محمد بن عبد الله
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - فاس

سؤال الأول:

إذا تضمن عقد البيع الواقع على شيء معين بذاته بندا صريحا في نقل الشيء إلى أحد من الأغيار على سبيل الاشتراط لمصلحة الغير، فهل يترتب عن هذا العقد للغير المستفيد حقا عينيا أم حقا شخصيا، ولماذا؟

- **التمهيد:** يترتب الاشتراط لمصلحة الغير حقا مباشرا، ومع ذلك فإن التساؤل يثار لمرفة ما إذا كان هذا الحق يبقى دائما حقا شخصيا أم يكون حقا عينيا، وعليه:
النتيجة: هذا الحق يبقى حقا شخصيا.

التبرير: لأن الحق وإن ترتب على شيء معين بذاته فـ، مه يمر عبر ذمة المتعهد الذي يلتزم تجاه المستفيد بإعطاء شيء.

سؤال الثاني:

يقال إن السكوت يعتبر تعبيراً ضمنيا عن الإرادة في التعاقد، فهل هذه القولة صحيحة أم؟ برر جوابك.

- **التمهيد:** إذا كان العقد هو توافق إدارتين على ترتيب اثر قانوني بين متعاقدين، فالاصل أن يتم التعبير عن الإرادة الحرة في التعاقد بكيفية صريحة، لذا
النتيجة: لا يعتبر السكوت تعبيراً عن الإرادة،

التبرير: لأن الإيجاب أمر إيجابي يصدر من الموجب، ولا يتصور أن استخلاصه من مجرد السكوت، لن هذا الأخير أمر سلبي نفسي.

السؤال الثالث:

هل الغبن المجرد يخول الإبطال في ق.ل.ع. أم لا؟ برر جوابك.
- **التمهيد:** لقد خول قانون الالتزامات والعقود للطرف الذي وقع في غبن أن يطلب إبطال العقد، فهل ينطبق ذلك على الغبن المجرد؟

النتيجة: لا،

التبرير: وإنما الغبن الذي يخول إبطال العقد هو الذي يكون مقرونا بالتدليس أي باستعمال وسائل احتيالية أوقعت الطرف المتضرر في غبن.



المملكة المغربية
جامعة سيدي محمد بن عبد الله
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - فاس

- السؤال الثالث:

إذا علمت أخت في البادية المغربية أن إخوانها قسموا التركة عن تراض وخرج حظها في الإرث مع شقيق لها فسكتت، ثم عمد هذا الأخ الشقيق إلى بيع كل ما آل إليه بما في ذلك حظ شقيقته، فقامت هذه الأخيرة تطلب إبطال القسمة لغلط في القانون، فهل تسمع دعواها؟ برر جوابك.

التمهيد: تقضي القاعدة أنه لا ينسب لساكت قول، وبناء عليه هل تسمع دعوى الأخت في نازلتنا

هاته؟

النتيجة: نعم، تسمع دعواها،

التبرير: لأنها عندما سكتت كانت تجهل أن سكوتها يقطع حقها في إبطال القسمة باعتبار أن

السكوت هنا يقوم دليلاً على رضاها بما حصل في غيبتها أثناء القسمة.

- أسئلة التمرين:

- التمرين الأول:

إذا علمت أخت في البادية، انقطعت عن الدراسة في مرحلة الإعدادي أن إخوانها قسموا التركة عن تراض وخرج حظها في الإرث مع شقيق لها فسكتت، ثم عمد هذا الأخ الشقيق إلى بيع كل ما آل إليه بما في ذلك حظ بثمن قدره ثلاث مائة ألف درهم (30 مليون سنتيم) ثم مكنها من حظها حسب - اعتقاده - خمس مائة ألف درهم (5 مليون سنتيم)، فقبضته، ثم قامت هذه الأخت بعد ذلك تطلب إبطال القسمة لغلط في القانون، فهل تسمع دعواها؟ برر جوابك.

التمرين الثاني:

يقابل إن الإتفاق مرادف للعقد في أحكام قانون الالتزامات والعقود، فهل هذه القولة صحيحة أم

لا؟ برر جوابك.

- التمرين الثالث:

التدليس غير الدافع يخول إبطال العقد حسب قانون الالتزامات والعقود، فهل هذه القولة صحيحة

أم لا؟ برر جوابك

- التمرين الثالث:

ليس كل تدليس غلط، وليس كل غلط تدليس، هل تعتبر هذه القولة صحيحة؟ ولماذا؟

التمرين الرابع: يقال، إن النائب مرادف للرسول في ميدان التعاقد، هل هذه القولة صحيحة أم لا

؟ ولماذا.